

1304

## من وزير المالية إلى

الموضوع: حول القيمة الزائدة عند التفويت في سيارة سياحية تفوق قوتها 9 خيول  
المرجع: مکتوبکم بتاريخ 23 جوان 2015

تبعاً لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي ذکرتم بمقتضاه أنکم تعتمرون خلال سنة 2015 التفويت في سيارة سياحية تفوق قوتها 9 خيول جبائية طالين معرفة طريقة احتساب القيمة الزائدة الخاضعة للضريبة التي سيقع تحقيقها عند التفويت في السيارة المذكورة، يشرفني إعلامکم أنه طبقاً لأحكام الفصل 11 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، يضبط الربح الصافي باعتبار نتائج كل العمليات مهما كان نوعها التي تقوم بها المؤسسة بما في ذلك خاصة التفويت في عنصر من عناصر الأصول.

بالتالي وفي الحالة الخاصة بالسيارة السياحية موضوع مکتوبکم فإن القيمة الزائدة المتأتية من التفويت فيها تؤخذ بعين الاعتبار لضبط النتيجة الجبائية لسنة التفويت. هذا وتحسب القيمة الزائدة المذكورة على أساس الفارق بين القيمة المحاسبية الصافية وثمان التفويت في السيارة.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام  
عن وزير المالية وبتفويض منه  
المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء: هيبية جراد اللواتي